

134 هل يجوز صلاة ركعتين قبل الغروب؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سمعت سيد يقول السائل اعتقدت ان اصلی ركعتين في كل عصر قبل الغروب بساعة او ساعة ونصف واحيانا اقل من ذلك. وذلك بعد الوضوء عندما اريد ان اقرأ وكذلك عند اذكار المساء فهل في ذلك بأس - 00:00:00

الوضوء له سنة اذا توضأ مسنانسا يصلى ركعتين وقع في اي وقت. وهكذا اذا دخل المسجد وهو على طهارة بعد العصر يصلى ركعتين قبل ان يجلس فاذا توضأ ليقرأ او توضأ ليدخل المسجد او يصلى ركعتين سنة سنة الوضوء في اي وقت ليس لها وقت -

00:00:17

هذا الصواب - 00:00:37